بامة وحيوان لوحكم ... ولد هذين دخوله علم
اما اذا اقر ليس يدخله ... وهكذا البيع على ما نقلوا
من غير ذكر ذاك في الصحيح ... لا في المقال الحاسد المرجوح
لو اختفى الخصم ولم يحضر لدى ... مجلس قاض جاز ان يوكلا
عنه وكيلا لسماع الدعوى ... وذلك القول عليه الفتوى
ويوقع الحكم على من وكلا ... بشرط ان يرسل بذا او لا
رسله لبابه تنادي ... وتشهر الذي بذاك النادي
احضر والا فعليك نحكم ... فعند ذلك القضا يلزم
لو غايب له غريم يطلب ... ما لا عليه والقاضي نصب
عنه وكيلا وعليه يحكم ... عنه محمد بحال يلزم
قال الامامان ولكن لو فعل ... ثم قضى ينفذ فافقه ذا المحل

وجوزوا

وجوزوا ايا صاح في المحرر ... ان يقضي القاضي على المسخر
بحيث لا يعلم فيما قرروا ... بان ذا الشخص غدا مسخروا
وليس ينفذ اذا ما علما ... بكونه مسخرا او حكما
وصورة المسخر المذكور ... ان يدعي بدينه المسطور
شخص على الغايب ثم احضرا ... شخصا ويدعي بما قد ذكرا
عليه انه لذا له كفلا ... عن ذمة الغايب فليقبل لي
انا كفيله ولكن ليس لك ... عليه شيء فاذا ما قد سلك
هذا الطريق في الجواب فليقم ... بينة ان له قدرا علم
في ذمة الغايب ثم يقضي ... عليه قاض فالقضا يمضي
لو ادعت بان هذا كفلا ... بمهرها وانه تحملا
عن زوجها المهر اذا ما طلقا ... وانه غدا لها مطلقا

Copyright © King Saud University